٩٢

العموم البدلي كما يشير اليه قول العيني في شرح البيت المذكور لانه لا يريد مرسغة دون مرسغة العشر
ان تقع بعد لولا وهو الحادي والعشرون في عده ومثل لها بقول الشاعر لولا اصطبار لاودى كل ذي
لما استقلت مطاياهن للظعن وهذا ايضا لم يذكره في المغني وذكر الشمني في حاشيته سبب تركه له
لعله انما لم يذكره لانه راى دخوله في النكرة الموصوفة بصفة محذوفة انتهى فيكون داخلا فيما مسوغه
المقدر اي لولا اصطبار جميل ونحوه واما الخبر فمطرد حذفه بعد لولا كما هو معلوم الحادي والعشرون
ان تقع بعد فاء الجزاء وهو الثاني والعشرون في عده ومثل له بقولهم ان ذهب عير فعير في الرباط انتهى وعده
في المغني بعد تمام العشرة ونظر فيه بقوله لان المعنى فعير اخر فحذفت الصفة انتهى فهو من الموصوف كالذي
ثم يكون كالذي قبله الثاني والعشرون ان تدخل على النكرة لام الابتدا وهو في عده الثالث والعشرون
لرجل قايم انتهى ولم يذكره في المغني ولعله لدخوله في غيره كما ياتي وعبارة التسهيل اعم لانه جعل المسوغ
النكرة واجبة التصدير اي سواء كانت بذاتها كاسماء الاستفهام او بغيرها كمدخولة لام الابتدا ولم
كونه مسوغا ولعل لام الابتدا المفيدة للتاكيد كما في المغني لما قارنت النكرة حصل لها نوع تعين اذ التاكيد
احتمال المجاز فكانه قال لرجل لا امراة ولا غيرها فكانه تخصص بوصف مقدر او معنوي فدخل فيما مسوغه
الوصف والله اعلم الثالث والعشرون ان تكون كم الخبرية نحو كم عمة لك يا جرير وخالة فدعاء قد حلبت
عشاري كذا عبر ابن عقيل وهو اخر المسوغات في عده فصارت اربعة وعشرون عنده ولم يذكره ابن
هشام ولعله لانه راه داخلة فيما مسوغه الوصف ايضا فان كم الخبرية بمعنى كثير فهو خلف عن الموصوف
والتقدير عدد كثير من عمة وخالة الخ ثم قال ابن عقيل وقد انهى بعض المتاخرين ذلك الى نيف و
موضعا وما لم اذكر منه اسقطته لرجوعه الى ما ذكرته او لانه ليس بصحيح انتهى وقال الشيخ
رايت بعضهم انهاها الى خمسين موضعا انتهى وقال الرضي بعد ان عدد بعضها وغير ذلك مما لا يجمعه
ضابط له ولا يخفى ان ما ذكره ابن عقيل يمكن ارجاعه الى اقل من العدد الذي ذكره كما مر الكلام عليه
وما عده صاحب المغني مما يمكن تداخله كما مرت اشارة اليه قال في النكت وقد شمل جميع المسوغات قول
الا ان عمت او خصت لان اباحيان قال في ارجوزته نهاية الاعراب وكل ما ذكرت في التقسيم يرجع للتخصيص
والتعميم انتهى خاتمة نسأل الله حسنها لا يخفى ان الفايدة هي العمدة في هذا الباب ولذا قال الجامي
عن بعض المحققين مدار صحة الاخبار عن النكرة على الفايدة لا على ما ذكروه من التخصيصات التي
في توجيهها الى هذه التكلفات الركيكة انتهى وكان وجه تمحلهم لها ليفارق الفاعل اذ الفاعل النكرة
يشترط فيه الفايدة فقط كما مر اول البحث عن الشاطبي والرضي وح يقال تارة تنفرد الفايدة

٩٣

وذلك في الثاني عشر وتاليه كما مر وتارة ينضم اليها غيرها وذلك اما الوصف الملفوظ او المقدر او المعنوي كما مر وهذا
في الاول والرابع والعاشر على احد وجهين فيه والسابع عشر وتاليه والعشرون وما بعده الى الاخر
واما العموم وهو في الثاني والثالث والتاسع والحادي عشر والتاسع عشر واما العمل وهو في الخامس
والسادس وفي تاليه على القول بدخول ما فيه معنى الفعل في العاملة ويراد بالعاملة ما من شانها العمل
وان لم تكن في هذه الحالة عاملة وعلى القول بعدم الدخول فالمنضم الى الفايدة فيهما النسبة الى المتكلم او
المخاطب واما كون المراد بالنكرة صاحب الحقيقة وهو الخامس عشر واما العطف وهو السادس عشر
فرجع المسوغ الى هذه الخمسة او الستة او السبعة لكن الفايدة قد علمت انها لا تختص بالمبتدا والذي
بالعد هنا ما يوجب تخصصه زيادة على مجرد كونه مفيدا ويظهر من كلام ابن هشام ان العشرة
التي عدها مسوغاتها مستقلة زايدة على اصل الفايدة وهو ان ثلاثة منها لم يظهر لها علة سوى
الافادة وان بعضها داخل في بعض هذا ما ادى اليه النظر القاصر والفكر الفاتر مع تشويش البال
فالحمد لله على كل حال والله اسأل ان يحسن من عبده الحال والمآل والقال والفعال بجاه سيدنا محمد
واله وصحبه خير صحب وآل امين وكان الفراغ منه في ظهر يوم الاربعا المبارك ثالث جمادى الاولى
من سنة ١١١٦ احسن الله ختامها وختامنا امين قاله مولفها محمد ابو طاهر ابن ابراهيم المدني عفى
الله عنهما وغفر لهما امين بمنزله بظاهر المدينة المنورة على مشرفها افضل الصلاة وازكى
السلام نقلتها من نسخة مولفها وقابلتها والحمد لله على ذلك وكان ذلك في ٩ ج الاول سنة ١١١٨
على يد افقر الورى اسير الذنوب ابي بكر بن علي بن عبد الله بن خالد الجعفري المكي غفر الله له ولوالديه
ولمشايخه ولمن دعا لهم بالمغفرة ولجميع المسلمين امين وصلى الله على سيد المرسلين محمد وعلى اله وصحبه
اجمعين وسلم تسليما امين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)